

تاج العروس من جواهر القاموس

أَزْدَرَهُ لغةٌ في أَصْدَرَهُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيّ . وقال الْأَزْهَرِيُّ : يقال : جاء فلانٌ يَضْرِبُ أَزْدَرِيّه وأَصْدَرِيّه وأَصْدَرِيّه أَي جاءَ فارِغاً كذلك حَكَاهُ يَعْقُوبُ بالزاي قال ابنُ سَيِّدَه : وَعِنْدِي أَنَّ الزَّايَ مُضَارَعَةٌ وَإِنَّمَا أَصْلُهَا الصَّادُ وَسَيَأْتِي هُنَاكَ لَأَنَّ الْأَصْدَرِيَّ عَرَفَانِ يَضْرِبَانِ تَحْتَ الصُّدُغِيَّ لَا يُفْرَدُ لهما واحدٌ . وقُرئ : " يَوْمَئِذٍ يَزْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا " وسائرُ القراءاتِ قَرَأُوا " يَصْدُرُ " وهو الحَقُّ . قال شيخُنَا : أَمَّا إِشْمامُ صادِهِ زايًا فهي قراءةُ حَمْزَةٍ والكسائيّ . وأما قِرَاءَةُ الزَّايِ الْخَالِصَةِ فلا أَعْرِفُهَا وَإِنْ ثَبَتَتْ فهي شاذَّةٌ كما أَشارَ إِلَيْهِ فِي النَّصِّ مَوْسُ . وَعِنْدِي أَنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ لَا تَكَادُ تَنْثَبِتُ عَلَى جِهَةِ الْأَصَالَةِ وَالْأَعْلَمُ . قلتُ : وقد أَطال الصَّغَّانِيّ فِي الْبَحْثِ نَقْلًا عَنْ سَيِّدِيهِ وَغَيْرِهِ فِي التَّكْمِيلَةِ وَأَنْشَدَ قولَ الشاعرِ :

" ودَعُ ذَا الْهُوَى قَبِيلَ الْقَلَى تَرْكُ ذَا الْهُومَتَيْنِ الْقَوَى خَيْرٌ مِنْ
الصَّرْمِ مُزْدَرًا زَرَرُ .

الزَّرَرُ بالكسْرِ : الَّذِي يُوضَعُ فِي الْقَمِيصِ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : الزَّرَرُ : العُرْوَةُ الَّتِي تَجْعَلُ الْحَبِيَّةَ فِيهَا . وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : يقالُ لَزَرَرِ الْقَمِيصِ الزَّرِيرُ بَقْلَابٍ أَحَدُ الْحَرَفَيْنِ الْمُدْغَمِينَ وَهُوَ الدُّجَّةُ . ويقالُ لِعُرْوَتِهِ الْوَعْلَةُ . وقال اللّٰثِيثُ : الزَّرَرُ : الْجُوزَةُ الَّتِي تُجْعَلُ فِي عُرْوَةِ الْجَبِيبِ . قال الْأَزْهَرِيُّ : والقَوَلُ فِي الزَّرَرِ ما قال ابنُ شُمَيْلٍ : إِنَّهُ الْعُرْوَةُ وَالْحَبِيَّةُ تُجْعَلُ فِيهَا . ج أَزْرَارُ وَزُرُورُ . قال مُلَاحِظَةُ الْجَرَمِيّ : .

كَأَنَّ زُرُورَ الْقُبُطْرِيَّةَ عَلَاقَتٌ ... عَلَاقَتُهَا مِنْهُ بِجَذْعٍ مُقْوَوِّمٍ وَعَزَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ إِلَى عَدِيٍّ بْنِ الرَّقَاعِ . قال شيخُنَا : ثُمَّ ما ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ كَسْرِهِ هُوَ الْمَعْرُوفُ بَلْ لَا يَكادُ يُعْرَفُ غَيْرُهُ . وما فِي آخِرِ الْبَابِ مِنْ حَاشِيَةِ الْمُطَوَّلِ أَنَّهُ بِالْفَتْحِ كَثُوبٌ أَوْ كَقُرٍّ فِيهِ نَظَرٌ طَاهِرٌ . قلتُ : أما الْفَتْحُ فلا يَكادُ يُعْرَفُ وَلَكِنْ نُقِلَ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ ضَمُّهُ . قال فِي بَابِ فِعْعَلٍ وَفُعْعَلٍ بِاتِّفَاقِ الْمَعْنَى خِلَابُ الرَّجُلِ وَخِلَابِيهِ وَالرَّجُلُ جَزٌّ وَالزَّرَرُ وَالزَّرَرُ وَعَضُو وَعَضُو وَالشَّجُّ وَالشَّجُّ : الْبُخْلُ . قال الْأَزْهَرِيُّ : حَسِبْتُهُ أَرَادَ مِنَ الزَّرَرِ الزَّرَرَ الْقَمِيصِ . قلتُ : وَلَوْ صَحَّ ما نَقَلَهُ شيخُنَا مِنَ الْفَتْحِ كَانَ مُثْلًا نَفًّا كما لَا يَخْفَى فَتَأَمَّلْ . وفي حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ فِي وَصْفِ خَاتَمِ

النُّبُوَّةُ " أنه رأى خاتمَ رسولِ A في كَتِفِهِ مثلَ زُرِّ الحَجَلَةِ " . أراد بها
جَوْزَةً تَضُمُّ العُرْوَةَ .

وقال ابنُ الأَثِيرِ : الزُّرُّ : واحدُ الأزْرَارِ التي تُشَدُّ بها الكِلَالُ
والسُّتُورُ على ما يكون في حَجَلَةِ العَرُوسِ وقيل : الرُّوَايَةُ " مثلُ زُرِّ
الحَجَلَةِ " بتَقْدِيمِ الرائِ على الزاي . والحَجَلَةُ : القَبَجَةُ . قلتُ :
وبِقَوْلِ ابنِ الأَثِيرِ هذا يَطْهَرُ أَنَّ تَخْصِيصَ الزُّرِّ بالقَمِيصِ إنما هو لِبَيَانِ
الغَالِبِ وقد أشارَ له شَيْخُنَا . ومن المَجَازِ : صَرَبَهُ فَأَصَابَ زُرَّهُ . الزُّرُّ :
: عُظَيِّمٌ تَحْتَ القَلْبِ كَأَنَّهُ نِصْفُ جَوْزَةٍ وهو قِوَامُهُ . وقيل : الزُّرُّ :
النُّقْرَةُ فيها تَدُورُ وَابِلَةٌ الكَتِفِ وهي طَرَفُ العَصْدِ من الإِنسانِ . وقيل :
الزُّرُّانِ : الوَابِلَتَانِ . وقيل : الزُّرُّ : طَرَفُ الوَرِكِ في النُّقْرَةِ وهما
زُرُّانِ . ومن المَجَازِ : الزُّرُّ : خَشَبَةٌ من أَخْشَابِ الخِيَاءِ في أَعْلَى
العَمُودِ جَمْعُهُ أَزْرَارُ . وقيل : الأزْرَارُ : خَشَبَاتٌ يُخْرَزُ في أَعْلَى شُقْرِ
الخِيَاءِ وَأُصُولُهَا فِي الأَرْضِ وَزُرُّهَا : عَمِلَ بها ذَلِكَ . ومن المَجَازِ : الزُّرُّ :
حَدُّ السَّيْفِ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ . وقال هِجْرَسُ بنُ كُلَيْبٍ في كَلامٍ له : " أَمَا
وَسَيُفِي زُرِّيَّهِ وَرُمُحِي وَنَمْلِيهِ وَفَرَسِي وَأُذُنِيهِ لَا يَدْعُ الرَّجُلُ قَاتِلَ
أَبِيهِ وهو يَنْطُرُ إِلَيْهِ " . ثم قَتَلَ جَسَّاسًا بَثْأَرُ أَبِيهِ